



## قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،  
وبعد الاطلاع على المادة (الحادية عشرة مكرر) والمادة (السادسة والثلاثون) من نظام العمل الصادر بالمرسوم  
الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ وتعديلاته، وبعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ١٤١٦١٢ وتاريخ  
١٤٤٤/٩/١١هـ، بشأن توظيف العاملين في مهن المشتريات، وإنفاذاً لمبادرة "توطين المهن" إحدى مبادرات الوزارة  
المعلن عنها في تاريخ ١٤٤٠/١/٢٠هـ

يُقرَّر ما يلي:

- أولاً: اعتماد تحديث الدليل الإجرائي لمهن المشتريات، وفق الصيغة المرفقة بهذا القرار.
- ثانياً: يُعمل بهذا القرار بالتوافق مع ما صدر من قرارات وزارية سابقة خاصة بالتوطين ومُنظمة لسوق العمل،  
وفي حال وجود اختلاف في نسب التوطين يتم تطبيق النسبة الأعلى.
- ثالثاً: تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان التزام المنشآت بتنفيذ هذا القرار، وسيتم تطبيق العقوبات  
في حق المنشآت التي تقوم بمخالفة بنود هذا القرار وفق جدول المخالفات والعقوبات الصادر بالقرار  
الوزاري رقم (٧٥٩١٣) وتاريخ ١٤٤٥/٥/١٩هـ والقرار الوزاري رقم (٤٤٥٥٨) وتاريخ ١٤٤٦/٤/٣هـ مع  
مراعاة ما يطرأ عليه من تعديلات.
- رابعاً: يلغي هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.
- خامساً: يعتبر الدليل الإجرائي جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.
- سادساً: ينشر هذا القرار مع الدليل الإجرائي في موقع الوزارة الإلكتروني، ويعمل به من تاريخ نشره.
- سابعاً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم تنفيذه.

والله موفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجي